

## 209815 – اغتصبها رجل فحملت ، ثم قامت أختها برمي المولود في الزباله خوفاً على أختها من القتل فماذا يلزمها ؟

### السؤال

أختي اغتصبت من قبل ضيف كان عندنا حسبي الله عليه ، وكانت أختي قريبة مني ، وأخبرتني بما حصل ، فلما ولدت قمت أنا بمساعدتها ، وفي ذلك اليوم لم أستطع التصرف ، علماً أننا من عائلة جداً محافظة ، وخفت على أختي من القتل ، ولم أستطع التصرف بالمولودة ، فرميتها في زباله الحي ، ومن ذلك اليوم وأنا ندمانة على ما حصل ، وضميري يؤنبني كلما تذكرت ذلك . فماذا أفعل ليرتاح ضميري ؟ وهل سوف يغفر لي ربي ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا شك في شناعة ما فعله هذا الضيفُ الخائن ، وعظيم جرم هذا المتلصص المعتدي ، الذي لم يُراعِ للبيت ولا لأهله حُرمة ؛ فانتَهك حُرمتكم وخان أمانتكم ؛ فعلى الله حسابه وعامله الله بما يستحقُّ.

ولا شك أيضاً في جُرم ما فعلته أنت ، وتواطأت عليه مع أختك ، من رمي المولود في الزباله ، ولا يدري مصيره إلا الله سبحانه.

فعليكِ بالتوبة إلى الله تعالى، وملازمة الاستغفار من هذا الذنب العظيم، والإكثار من الأعمال الصالحة من الصدقة وغيرها . ومتى صدقت توبتك ، وصح ندمك على ما جنيت ، وافتقرت إلى ربك أن يتوب عليك ، ويغفر لك ؛ فالله تعالى يقبل توبة العبد إن صدق في توبته وأظهر الندم ؛ كما قال سبحانه: (وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ) الشورى/ 25، وقال سبحانه: (وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى) طه/ 82 .

ثم إن كان يغلبُ على ظنِّك نجاهُ هذا المولود وسلامته على يدِ مَنْ يجده من الناس ؛ فنرجو ألا يلزمك شيءٌ بعد التوبة والاستغفار وطلب المسامحة من أمِّه (أختك).

وأما إن كان يغلبُ على ظنِّك موته بسبب رميه في الزباله ، لقلَّة توارُد الناس على المكان – مثلاً – أو لتوارُد السِّباع والحيوانات المفترسة عليه ، أو لأي سببٍ آخر ؛ فليزِمك الدية (وهي مائة من الإبل إذا كان المولود ذكراً ، ونصف ذلك إذا كانت أنثى)، وتُدفع إلى ورثة المولود.

ويلزمك أيضاً: الكفارة ، وهي: عتق رقبة ، فإن لم توجد فصيام شهرين متتابعين؛ لقول الله تعالى: (وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا) النساء/ 92.  
والله أعلم.